والاكل والنزول فناداه ما حكم ثم نصره على العدو والمعاند له
فناداه بالنصير ثم ساعده على اعبا تكاليف العبودية فناداه بالظهير
فالثمار انزله الى الارض الا ليكمل له وجوه التعريف ويقيمه في وظايف
التكليف فتكملت فيه العبوديتان عبودية التعريف في عبودية
التكليف فعظمت منة الله عليه وتواترا احسانه لديه بعد ان
كان في الجنة متعرفا اليه بالرزق والعطا والاحسان فاراد الحق
سبحانه ان يخفي لطفه في تدبيره ان ياكل من الشجرة لينتقل اليه
في الارض عما تقدم لان الدنيا محل الوسايط والاسباب والجنة
محل مشاهدة الانعام وبنه الناظر ثم على الاخراج متراخ عما قبله
في الرتبة لقلته وكثرة ما قبله تفضلا منه تعالى لان معاملته لخلقه
بمقتضى رحمانيته اكثر ولهذا قال تعالى عذابي اصيب به من اشا
ورحمتي وسعت كل شي وقال صلى الله عليه وسلم فيما حكاه عن ربه
ان رحمتي سبقت غضبي والانسان يعد ايام المحنة ولا يعد ايام النعمة
وفي البيت من بديع الطباق والمناسبة اللفظية ما لتعقيبه وبدوها
واللف والنشر وشبه الجناس ورد العجز على الصدر والارصاد
وهو ان يجعل قبل العجز من الفقرة او من البيت ما يدل عليه اذا عرف
الروي ومنه قوله تعالى وما كان الله ليظلمهم ولكن كانوا انفسهم يظلمون
شهدت بعجايبها الحجج اي الحكم وانواع المخلوقات نظم الحا
اي ادلة كما شهدت بكمال وجود صانعها قامت الحجج اي استقلت
ودامت او ظهرت او غلبت وفي نسخة فاقت بالامر واحد
الامور اي الشان او الوصف او واحد الاوامر اي المتعلق الطالب
للفعل وكل منهما مراد اي قامت الحجج بان المؤثر في كل امر هو الله
تعالى كما هو مقرر في محله وقيل المراد الشان او الوصف اي
قامت بشان الربوبية او بوصفها على سر الحجج بكسر الحا اي السنين
وقيل بضمها اي الادلة الدالة على ان المؤثر العقول او نحوها

كدليل

كدليل الفلاسفة ودليل الطبايعيين والمنجمين وغيرهم
وفي كلامه استعارة اما بالتبعية بان شبه دلالة الحجج
في كمال وضوحها بالشهادة ثم اشتق لفعل شهادة واما
بالكناية بان شبه الحجج في افادتها المدلول بالشهود واثبت لها
الشهادة فيكون اثبات الشهادة استعارة تخييلية وفي البيت
الترديد ورد الصدر على العجز ان ضمت حا الحجج والتتميم والانيعا
والجناس المحرف ان كسرت حا الحجج ورضي بقضاء الله تعالى حجي
بفتح الحا مع فتح الجيم وكسرها اي حقيق على كل مومن ان يصون
بحجي ايمانه وساطاعاته وبكسرها مع فتح الجيم اي عقل بحذف
مضاف اي ثمرته او جعله العقل مبالغة لانه سبب للسعادة
الدينية والدنيوية فجعله العقل الذي هو اشرف ما منحه
الانسان والله علم على الذات الواجب الوجود المستحق لجميع المحامد
والقضا هو الحكم بالكليات مجملة في الازل والقدر هو
الحكم بوقوع جزئياتها مفصلة فيما لا يزال قال تعالى وان
من شي الا عندنا خزاينه وما ننزله الا بقدر معلوم ويقرب
من ذلك قول بعضهم القضا ايجاد المخلوقات في اللوح المحفوظ
مجملة والقدر ايجادها في الاعيان مفصلة قال تعالى وكل
شي فقدره تقديرا اي فابرزه على ما سبق في علمه ويطلق
القضا على المقضي ومنه ما في خبر البخاري اللهم اني اعوذ
من درك الشقا وسو القضا وهذا لا يجب الرضى به مطلقا بل
ان كان واجبا كالايمان وجب الرضى به او مندوبا ندب
او مباحا ابيح او مكروها او حراما حرم بخلاف القضا بالمعنى
الاول فيجب الرضى به مطلقا فالمقضي عليه بمعصية من كفر
او غيره يحرم عليه الرضى بها من حيث انها مكتسبة له ومنهي عنها
ويجب عليه الرضى بها من حيث انها خلق الله تعالى وايجاده لانه منه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)